

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

17 شوال 1440 – 20 يونيو 2019





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	5



اجتماع سعودي - إسباني يناقش قضايا حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو 2019م
<http://www.alhayat.com/article/4633871>

الرياض - "الحياة" | منذ 10 ساعات في 19 يونيو 2019 - آخر تحديث في 19 يونيو 2019 / 18:28
استقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان في مكتبه اليوم (الأربعاء) مديرة الإدارة العامة لدول الشرق الأوسط وأفريقيا في وزارة الخارجية الإسبانية إيبا مارتينيث، يرافقتها سفير مملكة إسبانيا لدى المملكة البارو ايرانتو. وبحث الجانبان الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بين البلدين خصوصاً ما يتعلق بمجالات حقوق الإنسان. واستعرض العيبان خلال الاستقبال جهود المملكة بقيادة خادم الحرمين الملك سلمان بن عبدالعزيز وولي عهده الأمين في دعم حقوق الإنسان، منوهاً بالتطورات التي تشهدها المملكة والخطوات الرائدة نحو تحقيق التنمية المستدامة التي تجعل من الإنسان محوراً للتنمية وفقاً لرؤية المملكة 2030 التي تهدف إلى تحقيق التنمية الشاملة لمستقبل أفضل للمملكة.



تعرف على ضوابط وضع الأطفال السعوديين في الخارج من أم

غير سعودية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو 2019م
<https://www.okaz.com.sa/article/1732827>

عكاظ (جدة)
نشرت هيئة حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية الضوابط الخاصة بوضع الأطفال السعوديين في الخارج من أب سعودي وأم غير سعودية على النحو التالي:
في حال اعتراف الأب بأولاده يلزم الأب بتصحيح أوضاعهم وفقاً للتعليمات المنظمة لذلك وفي حال عدم تمكنه من الصرف عليهم فيحالون إلى الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج أو غيرها من الجمعيات المماثلة، لدراسة أوضاعهم ليخصص لهم مبلغ شهري يصرف من الجمعية بحدود وفقاً للحالة المعيشية في البلد الذي يقيمون فيه.
أما في حال إنكار الأب أولاده أو تنكره لهم، فإنه إذا كان للأب وثائق مصدقة تثبت زواجها من مواطن سعودي ونتج من هذا الزواج أولاد والأب ينكرهم فلها التقدم إلى الجهة المختصة في بلدها أو الممثلة السعودية في ذلك البلد بطلب تصحيح وضع الأولاد وفقاً لما لديها من وثائق ومستندات وتتم الكتابة عن ذلك إلى وزارة الخارجية ومن ثم تكتب الوزارة لإمارة المنطقة المقيم فيها الزوج إن كان مكان إقامته معلوماً، فإن كان غير معلوم فيكتب إلى وزارة الداخلية لأخذ إفادته عن صحة إدعاء الزوجية وإن كان متوفي أو تعذر العثور عليه تؤخذ إفادة أحد أقاربه من الدرجة الأولى في ذلك.
وعند ورود الإفادة متضمنة إنكار الأب (أو من يقوم مقامه) نسب الأولاد إليه فتبلغ الام بذلك عبر القنوات نفسها فإن أصرت على أنهم أولاده فلها إقامة دعوى قضائية لاثبات نسبهم اليه وعند ثبوت النسب يلزم الاب او من يقوم مقامه بتنفيذ الاحكام الصادرة في حقه وتصحيح اوضاع اولاده نظاماً ودفع جميع ما صرف عليهم من نفقة وذلك وفقاً لضوابط تنفيذ الاحكام الأجنبية.

وإذا تنكر الأب لأولاده الثابت نسبهم إليه سواء أكان هذا راجعاً إلى نواح مادية أم إجتماعية أم نظامية أم غيرها فيلزم بتصحيح أوضاعهم نظاماً وصرف نفقاتهم وإن كان عاجزاً عن النفقة تسجل الأسرة لدى الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج أو غيرها من الجمعيات المماثلة لتتولى الصرف عليهم وفقاً لنظامها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

إطلاق مبادرة لحماية أطفال الأحساء من الكلاب الضالة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو 2019م
<http://www.alhayat.com/article/4633887>

الأحساء - محمد الشهراني | منذ 5 ساعات في 20 يونيو 2019 - آخر تحديث في 19 يونيو 2019 / 19:55
أطلقت جمعية البر في المنطقة الشرقية (مركز أفلاذ لتنمية الطفل في الأحساء) مبادرة إنسانية توعوية لحماية أطفال الأحساء من خطر الكلاب الضالة، وتشمل المبادرة رسائل توعوية للأسرة بكيفية حماية أطفالهم من الكلاب الضالة، وفتح أبواب التعاون والشراقات مع جمعيات الرفق بالحيوان لبحث سبل التعاون في مجال مكافحة الحيوانات المفترسة بكل أنواعها، وحماية الأطفال.
وأوضح الأمين العام للجمعية سمير العفيسان، أن الجمعية ستقوم بدورها المجتمعي المنوط بها تجاه ظاهرة هجوم الكلاب الضالة على الأطفال، من خلال نشر الوعي بخطر هذه الظاهرة للوصول إلى حلول والتصدي لها عبر فرع الجمعية المختص بالطفل وتنميته وهو مركز أفلاذ في الأحساء، بالتعاون مع الجهات المعنية كأمانة المنطقة الشرقية وجمعيات الرفق بالحيوان.
بدوره، قال مدير مركز أفلاذ لتنمية الطفل رئيس المجلس البلدي في الأحساء الدكتور أحمد البوعلي، إن وفداً من المركز زار الطفل تركي العيسى الذي هاجمته الكلاب الضالة للاطمئنان عليه وتقديم بعض الألعاب والهدايا له.
كما زار القسم النسائي والدة الطفل للاطمئنان على صحته وناقشا أهمية تأهيل الأطفال في مثل هذه الأحداث التي قد تؤثر فيهم وفي ذويهم.
وشهدت محافظة الأحساء خلال الأسبوع الماضي نجاة طفل لم يتجاوز الرابعة من عمره، بعد أن تعرض لهجوم شرس من مجموعة كلاب ضالة بالقرب من منزله في حي الجامعيين بالهفوف، والذي وثقته كاميرا مراقبة أحد المنازل المجاورة، في مقطع فيديو راج عبر منصات التواصل الاجتماعي، حين تواجد ثلاثة أطفال بالقرب من منزلهم لحظة هجوم الكلاب، ليهرب طفلان ويقع الثالث ضحية الهجوم.

"النيابة" تعرض على "الشورى" إجراءات تعزيز مبدأ حماية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو 2019م
<http://www.alhayat.com/article/4633872>

الرياض - "الحياة" | منذ 10 ساعات في 19 يونيو 2019 - آخر تحديث في 19 يونيو 2019 / 18:34
عرض النائب العام الشيخ سعود المعجب، أمس (الثلاثاء)، على أعضاء لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية في مجلس الشورى، الإجراءات المتخذة من النيابة العامة في مجال تعزيز مبدأ حماية حقوق الإنسان في المملكة.
ورحب المعجب، بوفد المجلس برئاسة رئيس اللجنة الدكتور هادي اليامي، منوهاً بدور المجلس التشريعي والرقابي ومستوى التعاون والتنسيق مع الأجهزة الحكومية.
وأشاد بالزيارات المتبادلة بين مجلس الشورى ممثلاً بلجانه المتخصصة ومختلف الأجهزة الحكومية وأهمية هذه الزيارات

في إطلاع المجلس على مستوى الأداء ومخرجات الأجهزة الحكومية عن قرب بما يحقق تطلعات القيادة والوطن والمواطن.

بدوره، أعرب رئيس لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية عن شكره للنائب العام على ما وجدته اللجنة من شفافية ووضوح، ما يساعد اللجنة على القيام بمهامها سواءً من خلال دورها التنظيمي أو الرقابي في ظل ما تشهده المملكة من خطوات رائدة في جميع المجالات وفقاً لـ "رؤية المملكة 2030" التي تعكس الاهتمام في حقوق الإنسان. وضم الوفد الزائر إلى النيابة العامة أعضاء لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بمجلس الشورى الدكتور نورة المري، والدكتور زهير الحارثي، والدكتورة أحلام حكيم، والدكتور حمد آل فهد، والدكتورة إقبال درندري، والدكتورة جواهر العنزي.



"الشورى" لـ "البيئة": لا تحملوا المواطن أخطاء فواتير المياه

المصدر: جريدة الحياة الخميس 17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو 2019م

<http://www.alhayat.com/article/4633857>

لرياض - "الحياة" | منذ 14 ساعة في 19 يونيو 2019 - آخر تحديث في 19 يونيو 2019 / 20:21 طالب مجلس الشورى، وزارة البيئة والمياه والزراعة، باتخاذ تدابير للتأكد من صحة فواتير المياه الصادرة من شركة المياه الوطنية والرقابة المحايدة عليها، بما يضمن دقة الفواتير ومصداقيتها.

جاء ذلك في قرار اتخذته المجلس خلال جلسته اليوم (الأربعاء)، بعدما اطلع على وجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة في شأن ملاحظات الأعضاء وأرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي لوزارة البيئة والمياه والزراعة. وطالب المجلس، في قراره الوزارة باتخاذ التدابير اللازمة للتأكد من عدم تحميل المواطنين أي أخطاء ناتجة عن الخلل في نظام الفوترة التابع لشركة المياه الوطنية، ووضع حلول عاجلة للفواتير السابقة المبالغ فيها.

ودعا المجلس، الوزارة إلى إجراء مسح بيئي شامل لجميع بيئات المملكة، وتحديد الأماكن الأكثر تضرراً بيئياً، وإعداد قاعدة بيانات بذلك لمعالجة بؤر التلوث.

وأيضاً دعا المجلس، الوزارة إلى تضمين تقريرها المقبل معلومات تفصيلية عن ما حققته الشركة السعودية للاستثمار الزراعي والإنتاج الحيواني (سالك) من إنجازات وما تواجهه من تحديات في مجال تعزيز الأمن الغذائي.

وطالب المجلس في قراره، الوزارة بالعمل على دعم الجمعيات المتخصصة في مجالات حماية البيئة والمحافظة على المياه في جميع مناطق المملكة.

وشدد المجلس، على إجراء تقييم شامل لبرامج الوزارة الموجهة لدعم النشاط الزراعي العضوي في ضوء النسب المتحققة من أهدافها.

وفي قرار آخر، طالب مجلس الشورى، بفصل الاختصاصات بين الهيئة العامة للأوقاف ووزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد.

واتخذ المجلس قراره بعدما اطلع على وجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في شأن ملاحظات الأعضاء وأرائهم التي أبدوها تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف.

وطالب المجلس في قراره، الهيئة بتمكين المرأة من وظائف الهيئة، على نحو يحقق "رؤية المملكة 2030"، وتضمن تقريرها المقبل الخطة الاستراتيجية والمبادرات ومؤشرات الأداء ونتائج أعمالها وفق الرؤية، ووضع خطة زمنية لتملك مبادئها.

وشدد المجلس على الهيئة، بالترام متطلبات المادة 29 من نظام مجلس الوزراء عند إعداد تقاريرها السنوية، واستيفاء قواعد إعداد التقارير السنوية.

وطالب المجلس، الهيئة بالعمل على معالجة أي تأخير أو تعطيل في صرف غلة الوقف للمستفيدين، وعند تعذر صرف

الغلة لكونها منقطعة المصرف تحال للقاضي لإصدار صك في انفاقها في أوجه البر أو تخصيص نسبة من الغلة للاستثمار.

وأيضاً طالب المجلس، الهيئة بالعمل على نشر الأراضي والعقارات الوقفية المخصصة للاستثمار على بوابتها الإلكترونية بحسب المناطق مع توضيح مواقعها وأي بيانات حتى يسهل التقدم لاستثمارها.

ودعا المجلس في قراره، الهيئة إلى الإسراع في تحصيل تعويضات الأوقاف المنزوعة ملكيتها بالتنسيق مع وزارة المالية، والعمل على إعادة تأهيل مجرى عين زبيدة والأبار وملحقاتها واستثمارها معلماً سياحياً.

عد ذلك انتقل المجلس لمناقشة تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في شأن تعديل المادة 14 من نظام ديوان المظالم. وطالبت اللجنة في توصيتها التي تقدمت بها إلى المجلس، بالموافقة على التعديل، لتكون بالنص الآتي: "لا يجوز لمحاكم ديوان المظالم النظر في الدعاوى المتعلقة بأعمال السيادة أو النظر في الاعتراضات على ما تصدره المحاكم - غير الخاضعة لهذا النظام - من أحكام داخلية في ولايتها أو ما يصدره المجلس الأعلى للقضاء ومجلس القضاء الإداري ومجلس النيابة العامة من قرارات."

وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصيتها للنقاش أبدى أعضاء ملاحظات صياغية وتنظيمية حول التعديل المقترح، ووافق المجلس في نهاية المناقشة على منح اللجنة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرهم إلى المجلس في جلسة مقبلة.

إلى ذلك، وافق مجلس الشورى خلال الجلسة على عدم ملائمة دراسة مقترح مشروع نظام استراتيجيات الأجهزة العامة. واتخذ المجلس قراره بعدما استمع إلى تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة، في شأن مقترح مشروع النظام. ورأت اللجنة أنه من خلال "رؤية المملكة 2030" وإطار حوكمتها، والأوامر السامية ذات العلاقة بأن هناك نقلة كبيرة في عملية التخطيط الاستراتيجي على جميع المستويات، خصوصاً مع الدور المحوري الذي يلعبه مجلس الاقتصاد والتنمية في تنسيق ومتابعة تنفيذ الاستراتيجيات بأنواعها، وعليه رأت اللجنة عدم الحاجة إلى صياغة نظام في مجال الاستراتيجيات العامة.

ووافق المجلس على عدم ملائمة دراسة مقترح إضافة مادة جديدة (التاسعة / مكرر) وتعديل المادة 36 من نظام المرور. واتخذ المجلس قراره بعدما استمع إلى تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن مقترح التعديل، إذ أشارت اللجنة في تقريرها إلى أنه لم يظهر لها وجود فراغ تنظيمي أو حاجة تنظيمية ملحة تدعو لتبني هذا المقترح في الوقت الراهن، مشيرة إلى أن تبني مثل هذا التعديل قد يؤثر سلباً على الحركة الاقتصادية والتنموية في المملكة، سيما وأن كثير من العمالة الوافدة (من غير شاغلي مهنة سائق) يتنقلون بواسطة مركبات يقودونها أو يمتلكونها، كما أن دوريات الأمن والمرور العاملة في الميدان يقومون عادة بإيقاف المركبات المشوهة للمظهر العام، أو التي يبدو تهالكها أو أنها غير آمنة فنية أو أنها ملوثة للبيئة.

وكان مجلس الشورى وافق في مستهل الجلسة على مشروع مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة الخارجية السعودية ونظيرتها المقدونية، وأيضاً وافق المجلس على مشروع اتفاقين للتعاون بين حكومة المملكة وحكومتى أنغولا ونيكاراغوا.

المحاكم العمالية تصدر 3700 حكم في 18 يوماً

المصدر: جريدة الرياض الخميس 17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو 2019م

<http://www.alriyadh.com/1761781>

كشفت وزارة العدل، عن إصدار المحاكم والدوائر العمالية في المملكة 3700 حكم، خلال 18 يوماً في رمضان المنصرم، مدة أيام العمل الرسمية خلال الشهر.

وأوضحت الوزارة، أن 946 حكماً من إجمالي الأحكام، صدرت عن محاكم الاستئناف، فيما صدر 2754 حكماً عن المحاكم العمالية والدوائر العمالية في محاكم الدرجة الأولى.

وتصدرت محاكم منطقة الرياض القائمة بـ 1219 حكماً، تليها مكة المكرمة بـ 888 حكماً، ثم الشرقية بـ 673 حكماً، ثم المدينة المنورة بـ 402 حكماً، ثم القصيم بـ 259 حكماً.

وجاءت محاكم منطقة تبوك في المرتبة السادسة بـ 96 حكماً، تليها عسير بـ 88 حكماً، ثم حائل بـ 33 حكماً، ثم الباحة بـ 16 حكماً، ثم جازان بـ 13 حكماً.

وسجلت محاكم منطقة الجوف سبعة أحكام، تليها الحدود الشمالية بستة أحكام، مسجلة أقل الأحكام على مستوى المناطق في نفس الفترة.

وتنوعت موضوعات الأحكام الصادرة، ما بين مطالبات بالأجور وطلب البدل، وأخرى تتعلق بالتعويضات والمكافآت، وطلب شهادة خدمة، وغيرها من القضايا.

يذكر أن معالي وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني قد أكد حرص الوزارة على أن تكون بيئة القضاء العمالي بيئة رقمية بالكامل؛ لتكون مرتكزاً وأنموذجاً يحتذى به في باقي الأقضية، مشيراً إلى أن اختيار القضاة المخصصين للقضاء العمالي من المجلس الأعلى للقضاء جاء وفقاً لمعايير دقيقة تركز على الكفاءة القضائية والعلمية اللازمة، مع مراعاة الخبرة القضائية.

وأكدت وزارة العدل أن أنظمة المحاكم العمالية حددت مدداً زمنية معينة لقبول دعاوى المطالبة بالحقوق، منها ما يتعلق بالدعاوى المرتبطة بنظام العمل أو العمالة المنزلية، والتي تخضع لمدد محددة للتسوية الودية قبل النظر القضائي، بالإضافة إلى الشكاوى ضد المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية فيما يتعلق بالاشتراك والتسجيل والتعويض.

وفيما يتعلق بمدة إجراءات التسوية الودية قبل رفع الدعاوى الخاضعة لنظام العمل إلى المحاكم العمالية، فتبلغ 21 يوماً، وإذا لم تنته التسوية الودية خلال تلك المدة، ترفع المنازعة إلى المحاكم العمالية إلكترونياً عن طريق وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

معالجة المناطق العشوائية والتصدي للمحاباة في توزيع الأراضي..

بماذا سترد لجنة الخدمات؟

لجنة شورية تؤيد تخصيص 20 % في المجالس البلدية لعضوية

النساء

المصدر: جريدة الرياض الخميس 17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو 2019م

<http://www.alriyadh.com/1761770>

يصوت مجلس الشورى الثلاثاء المقبل على عشر توصيات للجنة الإسكان والخدمات بشأن التقرير السنوي لوزارة الشؤون البلدية والقروية للعام المالي 1439-1438، وقد أظهر تقرير جديد حصلت عليه "الرياض" موافقة اللجنة على إلزام الوزارة بتحقيق نسبة 20 % من النساء في المجالس البلدية على ألا يقل عن ثلاث نساء في كل مجلس، وجاءت موافقة اللجنة على مضمون توصية قدمها الأعضاء نورة المساعد وعالية الدهلوي ولطيفة الشعلان ولينة آل معينا، نصت على أن تحدد وزارة الشؤون البلدية والقروية كوتا للنساء لا تقل عن 30 % من التعيين في عضوية المجالس البلدية ضمن ثلث أعضاء المجلس الذين يتم تعيينهم بقرار من الوزير.

وبرر الأعضاء التوصية التي ستعرض للمناقشة بعد سماع رأي لجنة الخدمات بشأنها وشأن ملحوظات الأعضاء تجاه تقرير الوزارة السنوي الذي نوقش في جلسة سابقة، بخلو بعض مناطق وقرى المملكة من أي أعضاء نساء في المجالس البلدية سواء بالانتخاب أو التعيين، إضافة إلى أن الآلية المتبعة حالياً -حسب مسوغات التوصية- لم تراعى تمكين المرأة كأحد المقومات الأساسية لرؤية المملكة، فقد بلغ عدد المجالس التي تم تعيين نساء فيها عشرة مجالس من مجموع 284 مجلساً بلدياً، مما جعل عدد المقاعد التي تشغلها النساء 34 مقعداً منها 19 بالانتخاب و15 بالتعيين، مقابل 3156 مقعداً للرجال، منها 2104 مقاعد لعضو منتخب و1052 مقعداً لعضو معين.

وذكر الأعضاء بمسوغات التوصية أن نسبة النساء المعينات في المجالس البلدية 1 % مما يشكل حسب رأيهن تمثيلاً متدنياً جداً لمشاركة النساء في عضوية المجالس، إضافة إلى أن حداثة مشاركة المرأة في هذه المجالس وما أفضت إليه نتائج الدورة السابقة من وصول عدد محدود للغاية من النساء عبر الأصوات الانتخابية يستلزم "الكوتا" كآلية متعارف عليها عالمياً، حتى الوصول إلى نضج الثقافة الاجتماعية التي تستند إليها التجربة الانتخابية.

ويستمع أعضاء الشورى إلى وجهة نظر لجنة الإسكان والخدمات بشأن أداء وزارة الشؤون البلدية الثلاثاء المقبل وقد اتهمها عضو بأنها أغفلت في دراستها لتقرير الوزارة عدداً من القضايا في مقدمتها معالجة المناطق العشوائية، ومعالجة الأملاك بدون صكوك أو بصكوك قديمة، والتسجيل العيني للعقار وهو -حسب عضو المجلس عبدالله الحربي- مشروع متأخر عن التطبيق ويجب الإسراع بتطبيقه، إضافة إلى قضايا المجالس البلدية وإعادة صياغة النموذج المناسب لها حتى تكون فاعلة، وآليات جمع النفايات المنزلية والتجارية، وتسوير المقابر وإمدادها بالخدمات والمستلزمات الضرورية، وأشار سلطان آل فراح إلى وجود أزمة في الأولويات لدى الوزارة ونبه على ضرورة العناية باختيار أمناء المناطق، وتحدث عن تعثر المشروعات ورأي أن من أسباب ذلك "مقاولون يسرحون ويمرحون دون حسيب ولا رقيب" ولفت إلى أن الوزارة في الشق الثاني من مساهما لا تتجاوز 5 % من خدماتها القروية، وحذر من استغلال بعض موظفي البلديات والأمانات والشؤون القروية للسلطة والنفوذ في المنح والمحاباة في تصاريح البناء وتوزيع المنح وغيرها، وطالب بنظام إلكتروني تعتمده الوزارة فيما يتعلق بالرخص والرقابة، مشيراً إلى أهمية تحديد أولويات المشروعات في مدن المملكة ومحافظاتها وقراها، وأكدت نورة المري أن لائحة المجالس البلدية لم تمنح أعضاء تلك المجالس الصلاحيات اللازمة للقيام بأعمالهم ودورها الرقابي، وطالبت بتجهيز الشوارع والأرصعة لخدمة ذوي الاحتياجات الخاصة.

«النيابة» تكشف لغز تعرض طفل «راعي إبل» للتعذيب

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 شوال 1440هـ - 20 يونيو 2019م

<https://www.okaz.com.sa/article/1732811>

عكاظ (جدة)

ذكرت مصادر مطلعة عن مباشرة النيابة العامة لإجراءات التحقيق بشأن تعرض طفل للتعذيب والإيذاء من قبل أحد الأشخاص، وتعود تفاصيل تلك الحادثة إلى ورود بلاغ من مستشفى تخصصي للأطفال عن وجود حالة لطفل به إصابات متفرقة في جسمه وجرى تنويمه بوحدة العناية المركزة للأطفال.

وبانتقال المحقق المختص للمستشفى وسماع أقوال الطفل اتضح أنه يبلغ الثانية عشرة من عمره (غير سعودي)، وأفاد أنه يعمل راعياً للهجن لدى أحد الأشخاص وأن المتهم يعمل معه في تربية الإبل ومن بني جلدته، ودائماً ما يقوم بضربه، وفي هذه الواقعة قام بضربه بسلك كهرباء وسبخ حديد بأماكن متفرقة من رأسه وظهره وبطنه، وركله بقدمه وتقطيع أجزاء من جسده مستخدماً في ذلك الكماشة (الزرادية)، وعض ظهره بشكل مستمر وربطه بالحبل عدة مرات لمدة تتراوح إلى خمس ساعات، ومنعه من الغذاء والماء لفترات طويلة، بحجة أنه لم يقم بالعمل على الوجه المطلوب، وصدر بحقه تقرير طبي من الجهة المختصة، يفيد إصابته بفشل كلوي حاد بسبب الجفاف الشديد وتكسر العضلات الهيكلية، وعدة كسور في الأضلاع، وكدمات متعددة وسحجات على أماكن متفرقة من جسده بما في ذلك أعضاء التناسلية، بالإضافة إلى وجود آثار عض إنسان بالغ من أعلى الظهر وفشل مزمن بالنمو بسبب سوء التغذية، وباستجواب الجاني يبلغ من العمر (٢٣) عاماً، أقر بضرب المجني عليه بمطرقة صغيرة على أسفل ظهره مرتين، وبتوسيع دائرة التحقيق وصولاً لكيفية الحاقه بتلك الأعمال ورب العمل ومن توسط وشارك في ذلك، تبين أن خاله من قام بإحضاره من مكة إلى الرياض للعمل راعي للإبل لدى مالكها.

وانتهى التحقيق بتوجيه الاتهام للجاني بالشروع في قتل الطفل المجني عليه والجنابة عمداً على ما دون النفس، بتعذيبه وإيذائه وربطه وحبسه عن الأكل والشرب لفترات طويلة والاعتداء عليه بألة حادة وقاطعة، والتهديد، مما تسبب في إصابته بالإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي المذكور، والمُجرم ذلك كله في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، ونظام الحماية من الإيذاء، ونظام حماية الطفل.

واتهام خال المجني عليه ومالك الإبل بالإتجار بالأشخاص وطلب معاقبتهم في ضوء العقوبات الواردة في تلك الأنظمة، مع توفير الإيواء والرعاية والاجتماعية والنفسية والصحية والمساعدة اللازمة للمجني عليه.

ضوابط منح الجواز لذوي الظروف الخاصة الجوازات: لا سفر بـ «الهوية» القديمة بعد طلب التجديد

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو 2019م
<https://www.okaz.com.sa/article/1732940>

إبراهيم علوي (جدة @i_waleed22) علمت «عكاظ» أن المتزوج وعمره أقل من (21) يستثنى من موافقة ولي الأمر في إجراءات استخراج تصريح السفر من خلال خدمة «أبشر»، والتي تشترط موافقة ولي الأمر للسفر. من جانبها، أكدت المديرية العامة للجوازات عدم مقدرة المواطن أو المواطنة السفر باستخدام بطاقة الهوية الوطنية القديمة في حال إتمام إجراءات تجديدها دون استلامها، وشددت على ضرورة استخراج الهوية الوطنية الجديدة في حال تجديدها كون القديمة تعتبر لاغية ويشترط استلام الهوية الوطنية المجددة للسفر بها. وشددت على أهمية أن لا تقل صلاحية الجواز عن 3 أشهر للسفر ضمن الدول العربية، و6 أشهر لبقية الدول، فيما لا تعيق المخالفات المروية إجراءات سفر المواطنين خارج المملكة. من ناحية أخرى، كشفت الجوازات عن إجراءات إصدار وتجديد جوازات السفر وتصاريح السفر لذوي الظروف الخاصة والتي تتطلب مراجعة وزارة العمل والتنمية الاجتماعية (مكاتب الرعاية الاجتماعية) عند رغبة الكافل إصدار أو تجديد الجوازات أو تصاريح السفر لهذه الفئة. وكانت الجوازات أكدت إمكانية تسجيل الوافد «خرج ولم يعد» آلياً، دون الحاجة لمراجعة إدارات الجوازات، بعد مرور شهرين من تاريخ انتهاء تأشيرة خروجه وعودته. وأكدت الجوازات أن التعليمات تنص على من خرج ولم يعد بمنع الدخول لمدة 3 سنوات إلا على صاحب العمل السابق بتأشيرة جديدة، فيما يمكن إصدار تأشيرة خروج وعودة إلى قبل نهاية صلاحية هوية مقيم. وشددت الجوازات على أن التعليمات تشترط سريان صلاحية هوية مقيم وصلاحية تأشيرة الخروج النهائي، هي 60 يوماً من تاريخ الإصدار يلزم المغادرة خلالها، دون الرجوع إلى صلاحية هوية مقيم. وعن تمديد تأشيرات الزيارة، أوضحت الجوازات أن التعليمات تلزم أن لا يتجاوز مجموع التمديد للتأشيرات 180 يوماً ويمكن التمديد بشكل استثنائي للإخوة اليمنيين والسوريين لأكثر من ذلك.

منظومة التكافل الاجتماعي

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو 2019م
http://www.aleqt.com/2019/06/20/article_1620606.html

د. عبدالرحمن الطيري

لكل مجتمع أساليبه، وطرقه في تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراده، وبين المكونات كافة، وقد تختلف الأساليب، والآليات حسب الظروف الاقتصادية من حيث الغنى، والفقر، الناجمان في الأغلب عن ثراء البلد وعدمه، وتوافر المصادر الطبيعية التي توفر فرص العمل وعدمها، حسب مهارات وقدرات الأفراد. ومجتمعنا كغيره من المجتمعات

مارس، ويمارس التكافل الاجتماعي بعدة صور، حسب الظروف التي مر بها من حيث الوعي، والثقافة، والاتصال بالعالم الخارجي، والاستفادة من تجارب الآخرين، وأساليبهم في تحقيق التكافل الاجتماعي.

الزكاة، والصدقة، والأضاحي، وأعمال البر بصورها المختلفة هي المنطلقات الأساسية لتحقيق التكافل الاجتماعي، إذ إنها عبادات حث عليها ديننا الحنيف، ولا يكمل دين المرء إلا بها لمن يجب عليه أدائها، حسب الشروط الشرعية، حيث الزكاة هي الركن الثالث في الإسلام، وقد حدد الشارع الفئات الواجب دفعها لهم "إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم". وكثير يجتهد ويحير فيمن يدفع زكاته له، إذ في السابق حين كانت التجمعات السكانية صغيرة يعرف الناس أحوال بعضهم بعضا، وتسهل معرفة من يستحق الزكاة، حسب الفئات المحددة شرعا، كما كان أئمة المساجد يقومون بدور التعريف بمستحق الزكاة من أبناء البلد، أو الحي، ويقومون بدور الوسيط بين المزكي والمستحق، وكانت تسير الأمور وفق اجتهادات شخصية، وقد يستمر الفرد يدفع زكاته لعائلة رغم تحسن أوضاعها الاقتصادية، وخروجها من دائرة المستحقين.

بعدما اتسعت المدن، وكثر ساكنوها أصبح من الصعب معرفة المستحق، إذ قد يقطن الفرد في حي لا يوجد فيه من ينطبق عليه تعريف الفقير، وهو المحتاج المتعفف، أو المسكين المحتاج الذي يسأل. أما الفئات الأخرى فربما يسهل تحديدها من خلال الوثائق المثبتة لوضع الفرد، لذا نشأت الحاجة إلى استحداث الجمعيات الخيرية المتخصصة في تقفد أحوال الناس في الأحياء التي توجد فيها الجمعيات الخيرية لقرىها من الناس، ومعرفة ظروف كل عائلة من حيث اليتيم، والتارمل، والمرض، والبطالة، وغيرها من المعلومات المعينة على تحديد المستحقين للزكاة.

البعض يدفع زكاته عن طريق مصلحة الزكاة، وهي بدورها تضخ أموال الزكاة في برنامج الضمان الاجتماعي، إلا أن هذا البرنامج معرض لدخول ضعاف النفوس فيه من غير المستحقين، وقد تم استبعاد الآلاف من برنامج الضمان الاجتماعي بعد ثبوت عدم استحقاقهم. ما من شك أن هذه تطورات جيدة لكننا نحتاج إلى مزيد من الأفكار الإبداعية في هذا المجال، ولعل من أهم الأفكار في مجال إطلاق سراح المدينين برنامج التبرعات «فرجت» الذي أطلق خلال شهر رمضان المبارك باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، واستفاد منه كثيرون حسب ما تم تناقله.

زكاة الفطر تمثل عبادة تدفع لمستحقيها، حسب الشروط الشرعية، إلا أن البعض يجد صعوبة في آلية إخراجها للأسباب التي تمت الإشارة إليها في زكاة المال، وقد كانت الجمعيات الخيرية تستقبلها، وتقوم بإيصالها لمستحقيها في السنوات الماضية، إلا أن بعض الجمعيات الخيرية تخلت عن هذا الدور في رمضان الفائت مما أربك كثيرا من الناس. وقد اقترحت إحدى الجهات العاملة في مجال العمل الخيري فكرة جيدة، حيث تتلقى زكاة الفطر نقودا لتشتري بها أرزاً، وتترا، ودقيقا لتحصل الأسرة على ثلاثة أنواع من الأطعمة الرئيسية، ذات الفائدة الغذائية، وذات الاستخدامات المتعددة.

الأضاحي تمثل شعيرة نحقق من خلالها شيئا من التكافل الاجتماعي، حين تصل لمستحقيها، سواء داخل الوطن، أو خارجه، وفي مشروع المملكة للهدى والأضاحي خير دليل على إمكانية التوسع في أعمال البر كافة إلى مجتمعات أوسع من المجتمع الضيق الذي يعيش فيه المضحي، سواء كان حيا أو مدينة، الذي قد لا يوجد فيه من تتحقق فيه شروط الاستحقاق.

سقى الماء، وتوفيره للمحرومين منه بحفر الآبار، أو بجلبه إليهم بأي طريقة كانت يمثل عملا خيرا، ليس على مستوى الأفراد، بل على مستوى المجتمع، حيث تنتعش الزراعة، ويقوى الاقتصاد على المستوى المحلي، وتحسن ظروف الناس المعيشية، والصحية "وجعلنا من الماء كل شيء حي".

يتفشى بعض الأمراض في بعض المجتمعات، بسبب سوء التغذية، وقلة النظافة، وعدم محاربة الفيروسات، والحشرات الناقلة للأمراض، ولذا فإن من أعمال البر التطوع لعلاج الناس من عللهم التي تفك بهم، وهذا ما يقوم به بعض الأطباء في الداخل، وكذا في الخارج، حيث تنطلق الحملات الطبية إلى حيث يوجد المرضى الذين لا يملكون ما يعالجون به أنفسهم. ما من شك أن هذه الأعمال تمثل منظومة أعمال خيرية يضطلع بها أفراد ومؤسسات، وتتكامل الجهود لتحقيق مفهوم خيرية هذه الأمة.

النيابة العامة تفتح ملف الأمن الأسري

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 17 شوال 1440هـ - 20 يونيو 2019م *

<https://www.okaz.com.sa/article/1732881>

أريج الجهني

في صباح الأربعاء نشر خبر على صحيفة «عكاظ» بعنوان «النيابة: فريق لبحث قضايا إهمال الولاية والعنف بمواقع التواصل»، حيث شكل النائب العام الشيخ سعود المعجب فريق عمل لدراسة حالات العنف الأسري والإيذاء والإهمال في الولاية على مواقع التواصل الاجتماعية؛ بهدف التوصل إلى مرنّيات لها من حيث اختصاص النيابة العامة من عدمه، ويتلخص هذا التوجه بدعم النيابة العامة لفحص الإجراءات والتحقق من التعامل العلمي والمباشر في هذا الملف الذي سبق وأسميته «الإرهاب الأسري» فالعنف ضد الإنسان لا يصنف أسرياً أو غير أسري هو عنف وتطاول على هيبة الدولة وقوانينها.

ما تقوم به النيابة العامة في استدراك المشهد الأمني خطوة جبارة، وتتبع من فكرة التكامل مع أجهزة الدولة ممتدة لتصل حتى لأدق التفاصيل، إن قضايا العنف والاستخدام الجائر للولاية لا تؤدي الأفراد وحدهم فقط، بل هي تلقي بظلالها المعتمنة على رؤية ومستقبل وطن مشرق، وشعب شغوف للنهوض والإنجاز، توجد بالتأكيد اجتهادات وأعتقد أن الكثير من جهود مراكز الحماية ساهمت في علاج بعض المشكلات، لكن التحدي الآن هو إعادة فحص هذه الملفات بشكل موضوعي ومستقل ومحيد.

بالتأكيد أن المشاكل الأسرية أعقد بكثير من معالجتها بزمّن قياسي، إلا أنه من المهم تعديل القوانين التي قد تستغل من ضعف النفوس لأذية الأفراد، وهي لا تخفى على أحد. وتساعد أصوات المعنفين ليست إلا نتاج إساءة لهذه «السلطة المجتمعية» والتي يتم تفسيرها للأسف بأنها سلطة الدولة وهذا غير صحيح على الإطلاق فالدولة تدعم الاستقرار وتحمي أفرادها من الانحرافات والأذى.

من هنا أتمنى أن يسفر هذا التحرك عن ظهور ملف قانوني جديد للأحوال الشخصية، يستحدث ليتواءم مع واقع المجتمع السعودي الشاب والطموح، حيث لا يمكن أن نتحدث عن قضايا العنف دون أن نتناول أحوال السجينات والنساء بالمجمل وما يتحملنه من تفاوت في الحقوق، فالفتاة في مجتمعنا إن كانت تحت ولاية رجل وقور ويعي ويدرك قيمة حمايتها وشرف دعمها كانت أحوالها بخير، بالمقابل كم من الفتيات يعانين من أسرهن بسبب هذه الأمور التي تجعلهن رهن المجهول؟ بل تجعل المرأة السعودية محط تنذر عالميا وأن مجتمعها لا يثق بها ولا يمنحها حق التنقل المكفول للجميع. على كل حال، الأمور مبشرة بخير والواقع مبهج وثقة المجتمع بالتحولات المجتمعية التي يقودها ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان تفوق الخيال، فكل ما يحدث يجعلنا نؤمن أن المشكلات التي كانت في زمن ما لا يمكن أن تستمر، الشفافية العالية التي تحدث بها هذا الرجل العبقري في لقاء الشرق الأوسط مع سموه تجعلك تلتفت لوجه أطفالك وتبتسم للمستقبل الذي ينتظرهم، وأقول لكل من وقع تحت سلطة من يستغلون الإرث الثقافي ليصادرون أحلامهم لا تقلقوا وتحذثوا للجهات المختصة فالصمت لن يعالج شيئاً، وهذا الوقت سيمضي.



كاريكاتير



المصدر: جريدة الرياض
الخميس 17 شوال 1440 هـ -
20 يونيو 2019 م

<http://www.alriyadh.com/1761740>



المصدر: جريدة عكاظ الخميس
17 شوال 1440 هـ - 20 يونيو
2019 م

<https://www.okaz.com.sa/article/1732922>